المقدمة

لا شك ان السلطة هي أهم موقع يطمح اليه الانسان في المجتمع البشري ولذلك فان التنافس على السلطة عامة عادةً ما يكون ساحة للحرب والنزاع وقد شهد التاريخ حروباً كثيرة من أجل السلطة والحكم ، عانت منها البشرية معانات قاسية كما عانت المجتمعات من المتسلطين المستبدين الذين حينما يصلون مواقع الحكم يسيمون الناس خسفاً وذلاً ويصارعون في حقوقهم وكرامتهم .

لكننا في هذا العصر نعيش تطوراً في واقع المجتمعات البشرية نتيجة تراكم الخبرة والتجربة واستخدام الانسان لعقله وفكره فاصبحت هناك حلول وخيارات تقي المجتمعات شر النزاع على الحكم والسلطة عن طريق التداول السلمي للسلطة .

لذلك من حق كل فرد يرى في نفسه الكفاءة والقدرة على ادارة مجتمعه ان يرشح نفسه لهذا المنصب وفي العالم المتحضر الذي يعترف بنظام التداول السلمي للسلطة يقوم على أساس من يرى في نفسه الكفاءة يعلن عن برنامجه ويخوض غمار الانتخابات فإذا اختاره الشعب يمارس السلطة ضمن صلاحيات محددة ولمدة محدودة وبعد انتهاء المدة تجري انتخابات جديدة وهذا هو الأسلوب الديمقراطي .

ولكن مع الأسف إن هذا الأسلوب استوردناه في بعض مجتمعاتنا الشرقية ولكننا شوهناه يدعى أن هناك انتخابات وترشيح ، ولكن النتائج تكون مقررة سلفاً !

والنظم المتقدمة وصلت الى مبدأ التداول السلمي للسلطة اعتماداً على ان السلطة حق للناس ومصدر السيادة هو الارادة الشعبية ، فالناس هم من يختارون من يريدونه حاكماً عليهم .

وفي ديننا الاسلامي نجد الكثير ما يؤسس لمثل هذا النهج الصحيح قد لا نجد طريقة واضحة المعالم والتفاصيل عن النظام السياسي تشبه الانظمة الديمقراطية لكننا نجد التوجيهات والنصوص التي يمكننا من خلالها أن نستنتج وان نستوحي نظاماً للسلطة والحكم يضاهي هذه الانظمة المتقدمة في المجتمعات الأخرى لكن اكثر بلادنا الاسلامية مع الأسف الشديد تعيش وصفاً غير سوي وخاصة البلدان التي وصل فيها الحكم انقلابيون عسكريون رفعوا شعارات تدغدغ عواطف الناس وتطلعاتهم ، ولكن ماذا نال الناس تحت حكمهم وسيطرتهم ؟ ولماذا يتشبث الحاكم بالحكم إذا كان الشعب يرفضه ؟

لذلك فإن مبدأ التداول السلمي هو العامل المهم لاستقرار الشعوب والحكومات وضمان يمنح من يمنع من حالتي التناحر والتخوين السياسي والحزبي في الاوساط السياسية العرقية .

أولا : أهمية الموضوع

توجد أسئلة كثيرة تطرح نفسها بالحاح منها معرفة المقصود بمبدأ التداول السلمي للسلطة ، وما هي أشكال هذا التداول ؟ هل هي على شكل واحد ام اشكال مختلفة او متنوعة ؟ وكذلك ما هي الشروط الواجب توافرها لتحقيق مبدأ التداول السلمي للسلطة وما هي العقبات التي تقف حائلاً امام مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق ؟ وعليه يمكن القول :

بأن مبدأ التداول السلمي اهمية كبرى لاستقرار الشعوب وبناء الدولة على أساس صحيح وذلك لأن التشبث بالحكم والسلطة قد يفضي الى سفك الدماء وانتهاك الحرمات ، وكذلك التشبث بالسلطة خلافاً لارادة الناس ورغبتهم يدل على انانية مفرطة .

هذا ما دفعني وباصرار الى اختيار الموضوع والبحث فيه .

ثانيا : خطة البحث

تقوم دراسة هذا الموضوع وفق الخطة الآتية :-

ينقسم الموضوع الى ثلاث مباحث

- نخصص المبحث الاول للتعريف بمبدأ التداول السلمي للسلطة ، وينقسم هذا المبحث على مطلبين المطلب الاول يتناول تعريف التداول السلمي للسلطة ، والمطلب الثاني يبين اشكال مبدأ التداول السلمي للسلطة .
- اما المبحث الثاني فسنبين فيه : مقتضيات مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق
- في حين جعلنا المبحث الثالث للعقبات التي تقف امام مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق ويقسم هذا الى مطلبين : يتمثل الاول بعدم وجود آلية دستورية فاعلة تكفل التداول السلمي للسلطة في العراق ، أما المطلب الثاني خصصناه لبيان ظاهرتي التناحر والتخوين في الاوساط الحزبية والسياسية العراقية .
- ومن ثم سنختم البحث بخاتمة تظم أهم الأستنتاجات والتوصيات ذات الصلة بالموضوع .

والله ولي التوفيق

المبحث الاول

التعريف بمبدأ التداول السلمي للسلطة

التداول السلمي للسلطة مصطلح نسمعه كثيراً من الاحزاب السياسية ذات التوجهات الاشتراكية والقومية كما نسمعه من بعض الاحزاب السياسية ذات التوجه الاسلامي .

وفي الواقع ان التداول السلمي للسلطة مصطلح من المصطلحات الديمقراطية ، وهو معمول به في الدول الغربية والدول التي على شاكلتها ، بحيث من حاز الاغلبية يتولى السلطة سلمياً بواسطة الانتخابات ، وهذا التداول يحصل حيث توجد التعددية الفكرية والعقدية التي هي ايضاً احدى ابنية الديمقراطية .

ولأن الغرب ومن على شاكلته يدينون بالعلمانية ، فإن الديمقراطية القائمة على التعددية العلمانية وعلى التداول تزدهر عندهم ، فمرة يحكم عندهم محافظون مؤمنون بمبادئ معينة ومرة يحكم عندهم متحررون يؤمنون بعكس تلك المبادئ[١] .

وفي الحقيقة حاولت الاحزاب والانظمة في ديار المسلمين استيراد الديمقراطية مع مكوناتها كالانتخابات والتعددية والتداول والعلمانية فلم تنجح في ديار المسلمين وبقيت مجرد شعارات . فالهند وباكستان على سبيل المثال ظروفهما وتاريخهما واحد ، حيث نجحت الديمقراطية في الهند ولم تنجح في باكستان .

والدول التي كانت في ظل الاتحاد السوفيتي نجحت الديمقراطية في الدول غير الاسلامية منها اوكرانيا وليتوانيا واستونيا ولاتفيا وفشلت في بلاد المسلمين مثل اوزبكستان وكازخستان ونجحت فيها الديكتاتورية والملك الجبري لانهم يعلمون لو وصل صالحون الى السلطة ما تركوا بعد ذلك لغير الصالحين فرصة الوصول .

لذلك بقيت الديمقراطية مزورة في ديار المسلمين في بعض مفرداتها بما في ذلك التداول ولم تنجح إلا في الدول التي صارت فيها أنظمة الحكم موغلة في العلمانية ومثال على ذلك هو دولة تركيا التي بالغت العلمانية لدرجة أن الاسلاميين فيها أصبحوا يحكمون بالعلمانية[٢] .

ولهذا سوف نتناول في هذا المبحث مطلبين : نخصص المطلب الاول لتعريف التداول السلمي للسلطة ، ونتناول في المطلب الثاني اشكال مبدأ التداول السلمي للسلطة .

---

[١] عبد المنعم الاسعم ، التداول السلمي للسلطة ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ٢٠١١ ، ص٣٥ .

[٢] ديفيد هيلد ، فاضل جتكر ، نماذج الديمقراطية ، معهد الدراسات الاستراتيجية ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٦ ، ص٢٨٠ .

المطلب الاول

تعريف مبدأ التداول السلمي للسلطة

إن محاولة تعريف مفهوم التداول السلمي للسلطة لا تخلو من صعوبات وإشكالات ترتبط بتعدد وجوه التداول وتنوع لوازم امكانه مما يعرقل عملية حصره في إطار مفهومي واحد ، ولكن فقط الجانب التقني لعملية التداول من حيث هو آلية صعود قوة سياسية من المعارضة الى السلطة ونزول أخرى من السلطة الى المعارضة القادر على تحقيق اقدار من الاجماع والاتفاق على علمية التعريف .

ويعرف شارل دباش التداول على السلطة بكونه (مبدأ ديمقراطي لا يمكن وقفه لأي حزب سياسي ببقائه في السلطة الى ما لا نهاية ، ويجب أن يعوض بتيار سياسي آخر) .

أما جان لو كومون فيعتبر أنه (ضمن احترام النظام السياسي القائم يدخل التداول تغيير في الأدوار بين قوى سياسية في المعارضة أدخلها الاقتراع العام الى السلطة وقوى سياسية أخرى تخلت بشكل ظرفي عن السلطة لكي تدخل الى المعارضة[١] .

ولعل المتأمل في هذين التعريفين يتجلى له بوضوح التركيز على الجانب الوظيفي للتداول من حيث كونه آلية لادارة الدخول والخروج الى السلطة والى المعارضة بين تيارات سياسية مختلفة . لكن في حقيقة الأمر ان اشكالية التداول على السلطة هي أعمق من ذلك بكثير فهي تكشف عن طبيعة الحالة الاجتماعية برمتها في صراعات اطرافها وتحالفاتهم وفي درجة الوعي السياسي العام لذلك كان التحقق الفعلي لمبدأ التداول مرهوناً بشروط مسبقة .

وهذا ومن جانبنا نرى بأن التداول السلمي للسلطة هي العملية التي تشير الى ممارسة السلطة وتوفير متطلباتها والتي تأتي في مقدمتها تحديد أعلى نسبة في نتائج الانتخابات وذلك لأن مبدأ التداول السلمي هو فكرة سياسية زُج بها الدستور وعلينا دائماً الركون للشعب باعتباره المصدر الأول للسلطة .

---

[١] عماد بن محمد ، التداول على السلطة مفهومه وأشكاله ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، ٢٠٠٥ ، ص٧٢ .

المطلب الثاني

أشكال التداول على السلطة

يتم تقسيم التداول عادة بالنظر إلى حجم سيطرة النخب السياسية الصاعدة إلى الحكم على السلطتين التنفيذية والتشريعية والذي يتعلق عادةً بتوقيت ونتائج الانتخابات الرئاسية والبرلمانية .

الفرع الأول

التداول المطلق

يمكن تعريف هذا التداول الذي تدخل على اثرها السلطة بكاملها الى المعارضة وتأتي هذا النوع من التداول عادةً في النظام البرلماني اثر فوز حزب أو تكتل حزبي متجانس من المعارضة بالاغلبية المطلقة من الأصوات من الاقتراع العام مما يؤهله الى تشكيل الحكومة بمفرده .

وخير مثال على ذلك هو النظام البرلماني في انكلترا وذلك عندما يفوز حزب او تكتل في الانتخابات فإن الحزب أو التكتل الفائز في الانتخابات يتسلم مهام السلطة يسلم اما الجهة التي كانت تمارس مهام السلطة ولم تفوز في الانتخابات تتحول الى المعارضة[١] .

أيضاً يمكن أن يحصل تداول مطلق على السلطة في النظامين الرئاسي ونصف الرئاسي إذا ما كان عقد الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في فترة زمنية معينة واحدة مما يتيح للرئيس والاغلبية البرلمانية أن يكونا من تكتل أو حزب واحد قادر على أن يشكل الحكومة بمفرده ، وخير مثال على ذلك هو النظام الرئاسي المتبع في الولايات المتحدة الامريكية . حيث يوجد هناك حزبان كبيران هما الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي في حالة إذا فاز الحزب الجمهوري في الانتخابات فإن هذا الحزب هو الذي يشكل الحكومة بصورة مستقلة أما الحزب الديمقراطي يتحول الى المعارضة مع ملاحظة أن التداول المطلق على السلطة في أمريكا لم يحصل إلا مرة واحدة سنة ١٩٥٢ .

ويتواجد التداول المطلق خصوصاً في نظام الحزبين فكان تداول المحافظين والليبراليين سنة ١٨٣٢ الى سنة ١٩١٤ في بريطانيا تداولاً مطلقاً تدخل على أثره السلطة

---

[١] د. حسين عثمان ، النظام السياسية ، منشورات حلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٨ ، ص٣٠٨ .

باسرها الى المعارضة في حين يتسلم الحزب او الكتلة الفائزة بالاغلبية المطلقة في الانتخابات زمام السلطة[١] .

ونرى ان التداول المطلق على السلطة أعظم وأهم تغيير يمكن أن يحصل في نظام سياسي ما بشكل سلمي وديمقراطي .

الفرع الثاني

التداول النسبي

هو التداول الذي يدخل فيه قسم من السلطة الى وصف المعارضة ويوجد هذا النوع من التداول في النظامين الرئاسي ونصف رئاسي حيث يتم انتخاب الرئيس والبرلمان في فترات زمنية متباعدة .

إذ على نقيض التداول المطلق حيث تنتمي السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية الى كتلة او حزب سياسي واحد حاصل على الاغلبية المطلقة من الاصوات فان التداول النسبي يتيح سيطرة طرف من المعارضة على قسم فقط من السلطة والحزب الحاكم على القسم الآخر ، أي تنتمي اغلبية البرلمان الى حزب او كتلة سياسية في الوقت الذي ينتمي فيه الرئيس الى حزب او كتلة سياسية اخرى[٢] .

---

[١] د. محمد كاظم المشهداني ، النظم السياسية ، دار الحكمة للطباعة ، موصل ، ٢٠٠٨ ، ص١٥٩ .

[٢] د. حسان محمد شفيق العاني ، الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص٢٧٠ .

الفرع الثالث

التداول عبر وسيط

يوجد هذا النوع من التداول على السلطة خصوصاً في المانيا ، إذ بحكم عدم حصول أي حزب على الاغلبية المطلقة في البرلمان يتم التداول عبر وسيط ترجيح حزب ثالث كفة احد الحزبين الرئيسين (الحزب الديمقراطي المسيحي والحزب الاجتماعي الديمقراطي) من اجل تشكيل الحكومة وقد لعب الحزب الليبرالي لفترة طويلة دور المرجح لكفة احد هذين الحزبين من اجل السيطرة على السلطة .

وكثيراً ما يأخذ الحزب الثالث بالبرلمان في هذا النوع من التداول حجماً اكبر مما هو عليه في حقيقة الأمر وغالباً ما يفرض على الحزب الذي اختاره ترجيحية من أجل تشكيل الحكومة تنازلات سياسية[١] .

وفي النهاية يمكن لنا من دون عناء ملاحظة الاجماع الحاصل لدى الانظمة السياسية على اعتبار التداول على السلطة كونه آلية منظمة للحياة السياسية .

وهذا بالاضافة الى اعتبار التداول كونه اتفاقاً على حل المشاكل السياسية والاجتماعية بطرق سلمية وتعاقدية وهو عين ما تصبو الى تحقيقه الديمقراطية .

كما يعكس تنوع اشكال التداول على السلطة درجة الاجماع الحاصل ازاء النخبة السياسية الحاكمة . إذ يعبر التداول المطلق على رغبة في تغيير جذري في السلطة لدى الناخب في حين يعكس التداول النسبي رغبة في تغيرات جزئية واكثر بطئاً .

اما التداول عبر وسيط فيعبر عن رفض الناخبين لنظام الحزبين وهيمنة حزب واحد او اثنين على الحياة السياسية .

وأخيراً يعبر تعدد اشكال التداول على السلطة عن تنوع وجوه النظام الديمقراطي من حيث هو نظام توافق وتعاقد سياسي واجتماعي وليد تجربة تاريخية وفضاء ثقافي معينين .

---

[١] صلاح سالم رزتوقة ، انماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص١١٢ .

المبحث الثاني

مقتضيات التداول السلمي للسلطة

في حقيقة الامر ان اشكالية التداول على السلطة تكشف عن طبيعة الحالة الاجتماعية برمتها في صراعات اطرافها وتحالفاتهم وفي درجة الوعي السياسي العام لذلك كان التحقق الفعلي لمبدأ التداول مرهوناً بشروط مسبقة ، هذه الشروط هي .

المطلب الأول

التعددية الحزبية

ان موضوع التعددية الحزبية في الدول العربية قد شغل حيزا كبيرا من تفكير مواطنيها في العقود الأخيرة ، وقد تمثل تحول بعض من النظم العربية للأخذ بأشكال التعدد الحزبي بدلا من نظام الحزب الواحد الذي ساد في فترة سابقة من أهم التحولات التي شهدتها النظم السياسية العربية والعراق واحد من هذه النظم قد شهد اليوم انفتاحا ديمقراطيا واتجاها واضحا نحو التعددية الحزبية وجاءت بعد تجربة طويلة استمرت خمسة وثلاثين عاما من الحكم المركزي وهيمنة نظام الحزب الواحد ، ومن هنا لابد لنا من ان نبين ما المقصود بالتعددية الحزبية خصوصا اذا ما علمنا ان مصطلح التعددية الحزبية مصطلح حديث الظهور والاستخدام وذو صلة وثيقة بمصطلح الديمقراطية ، الا انها أوسع من حيث المفهوم [١].

والتعددية الحزبية تعود بالاصل الى المفكرين الغربيين لوك ومونتسكيو ، فقد كان الفيلسوف الانكليزي جون لوك اول من أكد في اواخر القرن السابع عشر على ان الدولة يجب ان تقوم على القبول العام والعمل على رفاهية المجتمع ورعاية مصالحه ، واذا أهملت شيئا من ذلك وجب تغييرها وعلى الفئات الحاكمة ان لا تتخذ من القوة اساسا لها [٢]، لذا فان

---

[١] اذار عبد خليفة ، التعددية الحزبية المحاسن والمساوئ دراسة حالة العراق بعد عام ٢٠٠٣ ، مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية ، العدد التاسع والستون ،٢٠١١ ، ص٢٢٨ .

[٢] د. طارق علي الهاشمي ، الاسس الاجتماعية للأنظمة السياسية ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، جامعة بغداد ، العدد الثالث ، ١٩٨١ ، ص١١٣ .

التعددية الحزبية تعني ((توزيع السلطة السياسية عن طريق ترتيبات او اشكال مؤسساتية)) [١].

أي ان السلطة السياسية لا تكون حكرا على فئة معينة سواء كانت هذه الفئة سياسية ام ايديولوجية ام أثنية ام فكرية ، وهذا يعني بان المراد بالتعددية الحزبية ان تكون هناك حرية في انشاء الاحزاب السياسية والانتماء اليها .

او هي وجود احزاب سياسية متعددة في مجتمع معين والاعتراف بها من قبل النظام السياسي وتقبل مساهمتها في الحياة السياسية عن طريق الوصول الى السلطة او المشاركة فيها [٢]، ومن ثم فان هذا النظام يستلزم وجود اكثر من حزبين سياسيين يتنافسان فيما بينهما ، بحيث لا يستطيع أي منهما ان يتولى الحكم الا بالاشتراك مع الاحزاب الاخرى ، وقد ارتبط مصطلح (التعددية)بظهور وانتشار المبادئ الديمقراطية ، فتعدد الاحزاب يساعد جمهور الناخبين على تكوين وتنظيم ارائهم السياسية فضلا عن صيانة حقوق وحريات الافراد من خلال منع الحكومات من الاستبداد بوجود معارضة تتزعمها احزاب منظمة .

ولعل كثرة التناقضات الايدلوجية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع الواحد قد ساهمت في تكوين احزاب سياسية جديدة ، فضلا عن انقسام كل من الاحزاب القائمة الى حزبين او اكثر بسبب اختلاف الاهداف او وجهات النظر المتعلقة بالقضايا السياسية ، ولا يمكننا ان نغفل أثر النظام الانتخابي على النظام الحزبي ، لان اعتماد طريقة التمثيل النسبي او طريقة الأغلبية المطلقة مع الأقتراع على دورين يؤدي الى تعدد الأحزاب ، فطريقة التمثيل النسبي تكفل حصول كل حزب على مقاعد في البرلمان تتفق مع ما حصل عليه من أصوات ، وهذا يضمن للأحزاب الصغيرة وجودها واستقلالها في مواجهة الأحزاب الكبيرة ، كما تؤدي هذه الطريقة الى عدم ضياع صوت الناخب في حالة التصويت الى احد الاحزاب الصغيرة ، وساهم نظام التمثيل النسبي في (ايطاليا) بدور بارز في تعزيز التعددية الحزبية مما جعلها احد ابرز الدول في هذا المضمار [٣].

---

[١] د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني ، الانظمة السياسية ، دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩١ ، ص١٤٣ .
[٢] أذار عبد خليفة ، مصدر سابق ، ص٢٢٨ .
[٣] ميثم حنظل شريف ، التنظيم الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في العراق ، أطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، كلية القانون ،٢٠٠٢،ص٢٤ .

لذا فان تعدد الأحزاب والفئات السياسية هو في حقيقة الأمر من أهم مقومات التداول على السلطة ، اذ يرتبط الأخير بوجود تعدد حزبي حقيقي يسمح بتنافس فعلي بين عدد من الأحزاب ذات التوجهات المتباينة كي تنتقل السلطة من حزب او زعيم احد الأحزاب الى زعيم حزب أخر ، الأمر الذي يعني ان التداول السلمي للسلطة قد لا يستقيم في ظل وجود حزب وحيد وان كان من الممكن حدوث نوع من التداول بين زعماء الحزب او زعماء الاتجاهات المختلفة داخله ، ففي حماة الصراع على السلطة تتجلى التعددية الحزبية كظاهرة طبيعية لاختلافات سياسية تتضمن تمايزات فكرية ايديولوجية ... الخ بين مكونات المجتمع السياسي ، وتمثل ظاهرة – الاختلاف – هذه عمق حراك المجتمع وهدف النظام السياسي الذي يتوجه اليها بالتنظيم لحفظ الدولة والمجتمع من التفكك والتحلل .

وأدنى أشكال التعددية الحزبية متنافسين ينحصر التداول على السلطة بينهما في فترات تحددها القوانين المنظمة للأنتخابات .

وبالمقابل تنعدم في نظام الحزب الواحد حرية الاختيار بين تيارات سياسية مختلفة ، وينحصر الانتخاب في حزب السلطة الذي يهيمن عادة على كل الوظائف السياسية في الدولة ، وبذلك يفقد الانتخاب كل مضامينه الاساسية ليتحول الى اشكال اقرب الى الاستفتاء او التركيز او غيرها من المصطلحات المعبرة عن ابداء الرأي أزاء شخص واحد وهو ما يسميه الفقه الدستوري عادة الاسترئاس (أي طلب الرئاسة) .

ويقصد بنظام الحزب الوحد unifind party ان ليس في الدولة سوى حزب واحد يحتكر السلطة والعمل السياسي ، وبالتالي يسيطر حزب واحد على مقاليد الحكم وقد نشأ هذا الحزب في البداية في الاتحاد السوفيتي قبل ان يعم بعض الدول الديمقراطية الشعبية[١] .

حيث تنعدم في نظام الحزب الواحد حرية الاختيار بين تيارات سياسية مختلفة وينحصر الانتخاب في حزب السلطة الذي يهيمن عادةً على كل الوظائف السياسية في الدولة وبذلك يفقد الانتخاب كل مضامينه الاساسية ليتحول الى اشكال اقرب عادةً الى الاستفتاء او التزكية او غيرها من المصطلحات المعبرة عن ابداء الرأي ازاء طرف واحد .

كما هو معلوم ان ادنى اشكال التعددية الحزبية هو وجود حزبين سياسيين متنافسين ينحصر التداول على السلطة بينهما في فترات تحددها القوانين المنظمة للانتخابات ،

---

[١] د. عصام الريس ، النظم السياسية ، دار الثقافة للنشر ، عمان ، ٢٠١٠ ، ص٣١٩ .

وبمقتضى ذلك فان نظام الثنائية لا يعني مطلقاً وجود حزبين كبيرين في الدولة فلا شيء يمنع من وجود حزب ثالث او احزاب ولكن هذا الحزب او هذه الاحزاب تبقى قليلة التأثير في الحياة السياسية وهذه الظاهرة موجودة في العديد من الدول وعلى رأسها بريطانيا حيث يوجد حزبان مسيطران هما حزب المحافظين وحزب العمال والى جانبها حزب الاحرار والحزب الاجتماعي الديمقراطي .

وكذلك من الدول التي تأخذ بـ (نظام الثنائية) الحزبية هي الولايات المتحدة الامريكية حيث يوجد حزبان مسيطران هما الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي اضافة لوجود احزاب صغيرة .

وما يعنينا في هذا الصدد هو ما يعرف بنظام التعددية الحزبية والذي يعتبر احد شروط مبدأ التداول السلمي للسلطة ويعتبر التعددية الحزبية several party هو المتبع في معظم الانظمة الديمقراطية .

وفي الحقيقة تعود نشأة التعددية الحزبية الى عدة أسباب واعتبارات اجتماعية وطائفية وعرقية وكذلك حالة النظام الانتخابي لأن نظام الانتخاب الفردي بالاغلبية البسيطة او النسبية لا يشجع على تعدد الاحزاب في حين ان نظام الانتخاب وفق التمثيل النسبي يعتبر عامل مشجع لتعدد وكثرة الاحزاب [١] .

ومن جانبنا نرى ان تعدد الاحزاب يعتبر عامل أساسي وضروري لتحقيق مبدأ التداول السلمي وشرط لاستقرار الحكومات لكن مع ضوابط توضع لحق تكوين الحزب وذلك لضمان عدم انشاء احزاب متطرفة او تكون مبنية على أساس طائفي او عنصري كل ذلك لضمان مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق .

اما بالنسبة لموقف الدستور العراقي الدائم الصادر لسنة ٢٠٠٥ قد نص في المادة (٣٩) اولاً على حرية تأسيس الجمعيات والاحزاب السياسية او الانضمام اليها مكفولة ، وينظم ذلك بقانون[٢] .

وفي الحقيقة لحد هذا اليوم لم يصدر قانون متعلق بالاحزاب ينظم عملها ويبين طريقة تمويلها وتأمين استمرارها من خلال عدم جواز حلها ادارياً .

---

[١] عصام الريس ، مصدر سابق ، ص٣١٩ .

[٢] دستور العراق الدائم الصادر سنة ٢٠٠٥ .

المطلب الثاني

الأنتخاب

لشرط التداول الديمقراطي على السلطة ايضاً الاجراء الدوري لانتخابات حرة ونزيهة . كان لفظ التداول يطلق على عملية الدخول والخروج من السلطة فان الانتخابات هي الادارة التي تتم بها هذه العملية ودون الدخول في تفاصيل عملية الاقتراع فيكفي القول بضرورة ان يجري الاقتراع بشكل حر وعام ومباشر وسري ويبقى اختيار احد طريقتي الاقتراع المطبقتان حتى الآن في الديمقراطيات الحديثة ، الاقتراع باغلبية الاصوات والاقتراع بمبدأ نسبية الانتخابات امر موكل الى كل بلد حسب ما يرتضيه[1] .

وتشكل العملية الانتخابية وسيلة لصنع الخيارات السياسية من خلال التصويت وتوفر ممارسة واقعية لاختيار القادة وتقرير قضايا وطنية مطروحة .

وفي ظروف عدم امكانية اعضاء المجتمع حكم انفسهم مباشرة عندئذ تصبح الانتخابات ممارسة عملية تهيئ الفرصة لتشكيل حكومة ديمقراطية موثقة لتمثيلهم ، وفي هذه الحالة لا تقتصر على مجرد اختيار قادة مقبولين من وجهة نظر المقترعين فحسب ، بل كذلك وضعهم تحت طائلة المسؤولية ، كما ان اخضاع القادة لسلطة القانون بامتثالهم لدورية الانتخابات تساهم في حل مشكلة التعاقب على السلطة بصورة دورية ، لذلك تقدم الانتخابات فرصة للاحزاب السياسية لاختبار انجازاتها وبرامجها امام المواطنين في سياق المنافسة السلمية للفوز بثقتهم وحمل السلطة والحكم باسمهم كما انها توفر منتديات لمناقشة الامور العامة والتعبير عن الرأي العام وتبادل التأثير بين الحكام والمحكومين وكذلك تفرز شرعية الحكام المنتخبين وتولد مزيداً من التلاحم بين اعضاء المجتمع السياسي .

لذلك فان الانتخاب هو نمط واسلوب لا ختيار السلطة يرتكز على اختيار يجري بواسطة التصويت او الاقتراع او الانتخاب يعتبر الطريقة الاساسية لاسناد السلطة في الديمقراطية الحديثة (التمثيلية) بل اصبح الوسيلة الوحيدة لمنح الشرعية للسلطة فالانتخاب اضحى بمثابة عقد للديمقراطية ، واضحت الفترة الانتخابية اهم الاوقات في الحياة السياسية

---

[1] د. محمد كاظم المشهداني ، المصدر السابق ، ص١١٢ .

للشعوب فعلى الرغم من العيوب التي يمكن ان تسند لمبدأ الانتخاب كوسيلة لتعيين الحكام[1].

ونرى من الواجب التأكيد على ضرورة دورية اجراء الانتخابات فهي الضامن لعدم بقاء احد الاطراف السياسية في السلطة الى ما لا نهاية له ، وهي الكاشف للتغيرات الحاصلة في اتجاهات الناخبين للتصويت لهذا الطرف او ذاك .

ولان مجرد حصول عملية الانتخابات بغض النظر عن النتائج وايا كانت الأساليب المعتمدة في عملية الانتخاب هذا سوف لن يكون مجديا ، ومن ثم لن تكون سلطة من وصل الى الحكم عن طريق مثل هذه الانتخابات سلطة شرعية ، وهذا يعني بأنه لكي تكون سلطة الحكام سلطة شرعية يجب ان تكون الانتخابات ديمقراطية ، ولكي تكون كذلك لابد من توافر عدة متطلبات تضمن الشفافية والنزاهة اثناء وبعد عملية التصويت في الانتخابات ، اذ ليس كل الانتخابات التي تشهدها دول العالم اليوم هي انتخابات ديمقراطية ، اذ طور الحكام أساليب عدة للتلاعب في الأنتخابات او في نتائجها لتحقيق مقاصدهم والبقاء في السلطة .

لـذلك لكي تكون الانتخابات ديمقراطية يجب ان تحقق جملة من المتطلبات والتي منها :-

١- تنظيم عمل مؤسسات الحكم من خلال الاستناد الى حكم القانون ، أي تقييد سلطة الحكومة بدستور يخضع له الحكام والمحكومين على قدم المساواة .
٢- تمكين المواطن من المشاركة في صنع القرارات السياسية واعتماد مبدأ التداول السلمي للسلطة ، وحق جميع القوى السياسية في التنافس على مقاعد الحكم ، وذلك من خلال الأستناد الى مبدأ (الشعب مصدر السلطات) وان الحكومة يجب عليها ان تقوم بممارسة السلطة بهدف تحقيق المصلحة العامة للمواطنين وليس لتحقيق مصالح فئة ما او حزب معين .

---

[1] د. عبد الوهاب رشيد ، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني ، دار المدى للثقافة والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٣ ، ص٥٣ .

٣- تنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالجماهير على أساس رابطة المواطنة ، أي تمتع كل فئات المجتمع بكل الحقوق والواجبات على قدم المساواة [١].

اذا ما تحققت تلك المتطلبات فان الانتخابات سوف تأتي بالنتائج المرجوة منها ، أي انها ستكون ديمقراطية ، ولكن تحقق هذه المتطلبات مرهون بتوافر عدة ضمانات معينة وهذه الضمانات هي :-

أ- حسن تنظيم الدوائر الأنتخابية

تتطلب الالعملية الانتخابية في أغلب الأحيان ، خاصة في الانتخابات النيابية تقسيم الدولة الى دوائر متعددة ، يتم في كل منها اختيار ممثل او أكثر في البرلمان ، او في هيئة الناخبين الرئاسيين لأنتخابات الرئاسة ، والخروقات التي تحصل عادة هي ان الفئة الحاكمة قد تستغل تقسيم الدوائر بطريقة تتفق مع مصتحتها بتفتيت الدوائر الموالية لخصومها السياسيين وتشتيتهم في دوائر مختلفة يصبحون فيها أقلية ، فتضمن بذلك عدم الفوز في الانتخابات او على الأقل اضعاف معارضيها [٢].

ب- حرية التصويت

ان عملية ادلاء المقترح بصوته في الانتخابات تمثل الحد الفاصل في عملية الاختيار ، ومن ثم لابد من ضمان حرية التصويت كي يكون الاختيار حرا ونزيها ، ومن أجل ضمان حرية التصويت يصار الى مبدأ حرية التصويت ومنع الضغط والتأثير على الناخبين ، اما عن سرية التصويت Vote Secret فهو يمثل ضمانة لحرية الناخب في الاختيار ، لان علانية التصويت تفتح الباب لتدخل السلطة . لحمل الناخبين لأختيار مرشحيها فلا يكون هذا الاختيار معبرا عن حقيقة رغبة الناخبين [٣]، فضلا عن ذلك تتوقف سلامة الانتخابات على حرية الناخب في التعبير عن ارادته دون ضغط او اكراه

---

[١] محمد فهيم درويش ، مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد ،ط١ ، دار النهضة للنشر ، القاهرة ، ٢٠١٠ ، ص١٤٠ .

[٢] د. سعيد السيد علي ، المبادئ الاساسية للنظم السياسية وأنظمة الحكم المعاصرة ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٧ ، ص٣٧٢ .

[٣] في العراق جاء اقرار مبدأ السرية بموجب نص الفقرة (اولا) من المادة (٤٩) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ والتي تنص على ((يتكون مجلس النواب من عدد من الأعضاء ... يتم انتخابهم بطريقة الأقتراع العام السري المباشر ...)) وجاء تأكيد ذلك في قانون الانتخابات رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ والتي تنص على ((يجري الأنتخاب عن طريق الأقتراع العام والسري والمباشر)) .

وهو ما يلزم عدم الضغط والتأثير على الناخبين من أجهزة الأمن والادارة . لذا تحظر قوانين الانتخاب الممارسات التي تستهدف الضغط على ارادة الناخبين وتعاقب عليها [١].

ج- منع عملية التصويت

ان توفير الضمانات السابقة لا يوفر ضمانة نزاهة الانتخابات مالم يضمن عدم تزييف عملية التصويت ذاتها ، والذي قد تلجأ اليها جهات سياسية معينة لتمكين مرشحيها من الفوز ولأسقاط المرشحين المعارضين ، ويحصل تزييف التصويت بصورة متعددة ، منها زيادة الأصوات بأستخدام بطاقات انتخابية مزيفة ، والتلاعب في صناديق الأقتراع ، وأستبدالها بأخرى تتضمن اوراق مزورة او حتى التلاعب في حساب الاصوات للمرشحين [٢].

ومما تقدم يلاحظ بانه فيما لو تم تحقق تلك المتطلبات فان هذا من شأنه ان يؤدي الى تطبيق مبدأ (الشعب مصدر السلطات) ، اي ان يكون هناك اقرار بان الشعب هو صاحب السلطة يمارسها بنفسه ، او على الاقل الاقرار بحقه في اختيار حكامه ومن يمارس السلطة نيابة عنه ، وبالرغم من وجود عدة وسائل لأسناد السلطة واعتماد بعضها على ارادة الشعب كالاستفتاء ، الا ان الانتخاب يبقى هو الوسيلة الديمقراطية الاساسية في اسناد السلطة وتداولها سلميا ، وتأكيدا على ذلك نجد ان هناك من الفقهاء من يربط بين وجود تداول السلطة كمبدأ ديمقراطي وبين اعتماد وسيلة الانتخاب ، وهذا ما أشار اليه الفقيه الفرنسي اوليفيه دوهاميل (Olivier Duhamel) في المعجم الدستوري ، وهو ان التداول السلمي يكون ممكنا في الديمقراطيات التعددية دون سواها ، حيث تجري الانتخابات العامة بشكل دوري ومنتظم بواسطة الاقتراع العام الحر والنزيه [٣].

---

[١] وعلى ذلك تنص المادة (٤٨) من قانون الانتخاب الفرنسي لسنة ١٩٦٦ المعدل ((يمنع اي محاولات او جدل او تشاحن بين الناخبين داخل لجان الاقتراع ، كما ان لرئيس لجنة الأنتخاب الحق في ان يوقف او ينهي كل اضطراب او هيجان بالقول او بالفعل يمكن ان يشكل قلقا او اضطرابا للناخبين ، كما تقضي المادة (٩٨) من القانون نفسه بان كل تجمهر او صياح او تظاهرات تهديدية بقصد الاخلال بأعمال جماعة الناخبين يعد اعتداءا على حرية التصويت ويعاقب عليه قانونا ، وفي العراق نصت المادة (٢٧) من قانون الانتخابات العراقي رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ ، على معاقبة كل من يحاول الدخول بالقوة الى مركز الاقتراع او الرز للتأثير على حرية الانتخاب او اعاقة العمليات الانتخابية . ينظر : رائد حمدان عاجب ، الوجيز في القضاء الاداري ، مبادئ وأحكام القضاء الاداري وتطبيقها في العراق ، شركة الغدر للطباعة ، بصرة ، ٢٠١٤ ، ص٥٧ .

[٢] د. سعيد السيد علي ، مصدر سابق ، ص٣٨٥ .

[٣] اوليفيه دوهاميل و أيف ميمي ، المعجم الدستوري ، ترجمة منصور القاضي ، مراجعة العميد د. زهير شكر ، ط١ ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ص٣٥٣ .

المبحث الثالث

عقبات مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق

لا شك في ان العمل بمبدأ التداول السلمي للسلطة تشكل ضرورة في البلدان التي تتبنى العمل بمبدأ الديمقراطية والتعددية الحزبية وتفقد التعددية مضمونها وقيمتها في ظروف احتكار السلطة ، لأن التعددية تتطلب اعطاء فرص متماثلة لكافة الاحزاب المتواجدة في الساحة السياسية للدخول في المنافسة لكسب ثقة الناخبين وسماع حكمهم بشأن تولي السلطة نيابة عنهم وتنفيذ البرامج الاكثر قبولاً من وجهة نظر غالبيتهم .

وهذه الآلية تجعل من الجماهير الناخبين حكماً بين الاتجاهات السياسية المتعددة وتمنح فرصة الحكم دورياً لصالح هذا الاتجاه او ذاك حسب انجازاته ومواقفه وهذا ايضاً العبرة بالممارسة العملية وليس بمجرد النصوص الدستورية[١] .

ان العقيدة الوطنية في السياسة والحكم تعني اولاً وقبل كل شيء اتاحة فرصة تولي الزعامة السياسية لجميع المؤهلين في رقعة جغرافية ما بغض النظر عن الانتماءات الطبقية والقومية والعرقية والدينية وما اليها وهذا الامر لا يتم إلا في ظل اشاعة ثقافة الديمقراطية وانتهاج العمل وفقاً لمبدأ التداول السلمي للسلطة .

ولعل في تحقيق التطبيق الفعلي لمفهوم التداول السلمي للسلطات فيما بين مجالس المحافظات العراقية عقب الانتخابات المحلية الاخيرة .

وتقبل جميع القوى التي تعمل على الساحة السياسية لتنفيذ هذا المبدأ بروح رياضية ونبذ واستهجان الصيحات التي تنطلق من هنا وهناك والداعية الى تنفيذ اجندات تخريبية في حال الخسارة .

ولكن قد برز في السنوات الماضية خلل في استيعاب مفهوم والتزامات التداول السلمي للسلطة وغاب الاستعداد الفعلي لترجمة النص الدستوري ذي صلة بشفافية انتقال السلطة بين الافراد والجماعات وعمت الفوضى في مطبخ الخيارات والتحالفات والزعامات

---

[١] عثمان العثمان ، مأزق التسوية السياسية للصراع العربي ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٣ ، ص٢٩ .

والمحصصات وظهر جلياً للعيان بان التداول السلمي للسلطة على ورق وفي الخطاب الاعلامي والسياسي غير ما هو في الممارسة[١] .

لذلك سوف نتناول في هذا المبحث اهم العقبات التي تقف امام مبدأ التداول السلمي للسلطة وذلك في مطلبين نخصص المطلب الاول لعدم وجود آلية دستورية فاعلة تضمن او تكفل التداول السلمي للسلطة في العراق اما المطلب الثاني نتناول فيه ظاهرة التناحر والتخوين في الاوساط السياسية العراقية حيث يعتبر عامل معرقل بمبدأ التداول السلمي للسلطة .

[١] عبد المنعم الاسعم ، المصدر السابق ، ص١٣٢ .

المطلب الاول

عدم وجود آلية دستورية فاعلة تكفل التداول السلمي في العراق

على الرغم من ان دستور العراق الاتحادي قد نص في المادة السادسة منه (يتم تداول السلطة سلمياً عبر وسائل الديمقراطية المنصوص عليها في الدستور)[١] . ولكن هذا لم يكن سوى مدونة على الورق صوتت عليها الملايين وقبلت بها الزعامات والطبقة السياسية الجديدة ولم تجد تعبيرها المبكر إلا في أشكال نظرية وسياسية .

والجدير بالذكر أنه حتى الفترة الملكية التي يعدها البعض الفترة الذهبية في تاريخ العراق السياسي الحديث كانت الروح الانتقامية واحياناً الروح الانقلابية هي التي تبعث الحياة في جسد الهيئة الحاكمة انذاك وبالنسبة لتاريخ العهد الجمهوري العراقي فيمكن اختصاره من غير ابتعاد عن عناصر الحياد والموضوعية بانه سجل رسمي للانقلاب والانقلاب المضاد .

ومما لا يشك فيه عاقلان إن غياب التداول السلمي للسلطة في العراق أدى الى استشراع حالات الهلع الهستيري وربما الطبيعي في نفس كل القوى السياسية .

لذلك فان على الرغم من النص الدستوري على مبدأ التداول السلمي للسلطة كنص قانوني فان هناك مشكلة تكمن في اشكالية العمل بآليات تطبيق هذا المبدأ شأنه شأن في ذلك بقية النصوص الدستورية التي لا زالت لليوم معطلة التطبيق بالرغم من وجودها كنص دستوري .

وتبدو عملية التداول السلمي للسلطة في ظل الانظمة الديمقراطية سهلة إذ أن المؤسسات الدستورية تفسح المجال امام المعارضة للوصول الى السلطة .

وخير مثال على ذلك هو النظام البريطاني لأنه حصر التنافس على السلطة عملياً بحزبين كبيرين هما حزب المحافظين وحزب العمال[٢] .

ونرى من جانبنا ان التداول السلمي للسلطة في العراق لا يتحقق إلا بوضع آليات قانونية تضمن تحقيق هذا المبدأ ، مع وعي بأهمية هذا المبدأ من قبل القوى السياسية ورغبة حقيقية للعمل بموجبه .

---

[١] دستور العراق الدائم الصادر سنة ٢٠٠٥ .

[٢] القاضي نبيل عبد الرحمن حياوي ، دولة العراق الديمقراطية ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ط٣ ، ٢٠٠٧ ، ص١٠٢ .

المطلب الثاني

ظاهرتي التناحر والتخوين في الاوساط السياسية والحزبية العراقية

ان المتابع لواقع حال السياسة العراقية في عصرها الحديث أن جميع الحركات بمجملها لم تصل في يوم من الأيام الى حد التوافق الاستراتيجي على توقيع ميثاق وطني ملزم يتسامى فيه الجميع على خلافاتهم البينية ويشرعون في عملية بناء موقف جماعي موحد ، وحتى وصلت قوة الدولة العراقية في مراحل معينة الى مستويات متقدمة في التنمية الداخلية والقدرة على التأثير في المنظومة العربية والاقليمية بقي واقع حال المنظومة السياسية العاملة في البلاد واقعاً متشفياً على طول التاريخ السياسي الذي ابتدأ ملكياً وانتهى به الحال منذ عام ١٩٥٨ الى حكم جمهوري وما زال لم يتجاوز الائتلافات بين القوى والاحزاب السياسية اكثر من حاجز التكتيك وتحول الكثير من ذلك التحالفات الى مصدر للتندر والاستهزاء اكثر منه خطة للعمل المشترك[١] .

من هذه المقدمة التاريخية يمكن ان نستخلص فكرتين رئيسيتين :

الاولى : تتمثل في استفحال مفهوم التناحر الحزبي او السياسي العراقي الى الحد الذي منع من خلق ميثاق شرف وطني يحرص جميع الفرقاء على عدم المساس بهما مهما كانت الظروف والدواعي .

والثانية : ادعاء كل حزب او قوة سياسية على اختلاف مرجعياتها الايدلوجية وعدد سنوات بقائها في السلطة من عدمها بانها الوحيدة التي تتبنى عقيدة سياسية وطنية بخلاف البقية .

حاولنا ان نفتش في ابرز الاسباب التي قادت الى شيوع ظاهرتي التناحر والتخوين فيما بين القوى السياسية وجدناه يكمن في عدم وجود آلية دستورية فاعلة تكفل التداول السلمي للسلطة .

وكذلك يكمن في توزيع القوى السياسية في الدولة ومقدار تماسكها ، وهذا مرتبط الى حد كبير الى البنية الاجتماعية والاقتصادية ، كون القوى السياسية منبثقة من الواقع الاجتماعي والاقتصادي[٢] .

---

[١] نبيل نعمة الجابري ، التداول السلمي ميزان المصداقية الديمقراطية ، منتديات ستار ، ٢٠٠١

[٢] القاضي نبيل علد الرحمن حياوي ، المصدر السابق ، ص١٠٢ .

ونرى من جانبنا ان هذا التناحر بين القوى والاحزاب السياسية يؤدي الى ظهور دكتاتوريات ويؤدي الى المزيد من سفك الدماء في سبيل الوصول الى السلطة لذلك فان من المصلحة العامة للدولة ان تكون هناك آلية دستورية تضمن تداول السلطة بشكل سلمي ويمنع من حالتي التناحر والتخوين بين الاحزاب والقوى السياسية .

الخاتمة

ان فكرة التداول السلمي للسلطة هي فكرة حساسة في تجربة بناء العراق الجديد وهذه الفكرة إذا لم تكن موجودة داخل الاحزاب والفئات السياسية النافذة ، وبمعنى آخر من لم يطبق التداول السلمي للسلطة في حزبه لا يمكن له ان يطبق تداولها في الهيئة الأوسع التي تتمثل في المجتمع او البرلمان فمن كان دكتاتور واقصائي في حزبه لن يكون ديمقراطياً وتعددياً في خارجه .

وفي ضوء ما تقدم يمكن اجمال الاستنتاجات والتوصيات والمقترحات حول البحث على النحو الآتي :-

اولاً :- الاستنتاجات

١- يعتبر مبدأ التداول السلمي للسلطة هو من أهم ركائز الديمقراطية .

٢- الانتخابات والتعددية الحزبية هما العاملان الضامنان لتحقيق مبدأ التداول السلمي للسلطة في العراق .

٣- الشعب هو المصدر الاساسي للسلطات جميعاً .

٤- التناحر والتخوين بين القوى السياسية هو العامل الذي يقف عقبة امام مبدأ التداول السلمي للسلطة .

ثانياً : - التوصيات

١- ان المطلوب للخلاص من الازمات السياسية الحالية هو الاتفاق على عقد وطني ملزم يقتضي اتاحة الفرص لتولي القيادات السياسية والادارية في العراق بجميع المؤهلين بغض النظر عن الانتماءات السياسية والعرقية والدينية .

٢- تحديد ولاية رئاسة الوزراء بعمر زمني موكل الى تشريع دستوري .

٣- ان يكون مبدأ التداول السلمي للسلطة شاملاً لجميع اعضاء الهيئة السياسية الحاكمة (التشريعية ، القضائية ، والتنفيذية) .

٤- تحويل مبدأ التداول للسلطة في الاشخاص وليس في الكتل باعتبار ان ذلك حق دستوري مكفول بنصوصه .

٥- ضرورة اعادة النظر بالقانون الانتخابي والعمل على تعديل بعض الجوانب التي تكفل تان يكون لكل مواطن صوت انتخابي يمنحه لشخص معين من اجل تدعيم اختيار الناخبين على ترشيح الكتل .

المصادر

القرآن الكريم

اولا : الكتب

١- اذار عبد خليفة ، التعددية الحزبية المحاسن والمساوئ دراسة حالة العراق بعد عام ٢٠٠٣ ، مجلة كلية التربية الاساسية ، الجامعة المستنصرية ، العدد التاسع والستون ،٢٠١١.

٢- اوليفيه دوهاميل و أيف ميمي ، المعجم الدستوري ، ترجمة منصور القاضي ، مراجعة العميد د. زهير شكر ، ط١ ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٩٦ .

٣- د. حسان محمد شفيق العاني ، الانظمة السياسية والدستورية المقارنة ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .

٤- حسين عثمان ، النظم السياسية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ٢٠٠٨ .

٥- ديفيد هيلا ؛ فاضل جتكر ، نماذج الديمقراطية ، معهد الدراسات الاستراتيجية ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٦ .

٦- رائد حمدان عاجب ، الوجيز في القضاء الاداري ، مبادئ وأحكام القضاء الاداري وتطبيقها في العراق ، شركة الغدر للطباعة ، بصرة ، ٢٠١٤ .

٧- د. سعيد السيد علي ، المبادئ الاساسية للنظم السياسية وأنظمة الحكم المعاصرة ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، ٢٠٠٧ .

٨- د. صالح جواد كاظم ود. علي غالب العاني ، الانظمة السياسية ، دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩١ .

٩- صلاح سالم رزتوقة ، انماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٣ .

١٠-د. طارق علي الهاشمي ، الاسس الاجتماعية للأنظمة السياسية ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، جامعة بغداد ، العدد الثالث ، ١٩٨١ .

١١- عبد المنعم الاسعم ، التداول السلمي للسلطة منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ٢٠٠١ .

١٢- عبد الوهاب حميد رشيد ، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني ، دار المدى للثقافة والنشر ، سوريا ، ٢٠٠٣ .
١٣- عثمان العثمان ، مأزق التسوية السياسية للصراع العربي ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٣ .
١٤- عصام الريس ، النظم السياسية ، دار الثقافة للنشر ، عمان ٢٠١٠ .
١٥- عماد بن محمد ، التداول على السلطة مفهومه واشكاله ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية .
١٦- محمد فهيم درويش ، مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد ،ط١ ، دار النهضة للنشر ، القاهرة ، ٢٠١٠ .
١٧- محمد كاظم المشهداني ، النظم السياسية ، دار الحكم للطباعة والنشر ، موصل ، ٢٠٠٨ .
١٨- ميثم حنظل شريف ، التنظيم الدستوري والقانوني للأحزاب السياسية في العراق ، أطروحة دكتوراه ، جامعة بغداد ، كلية القانون ،٢٠٠٢ .
١٩- نبيل عبد الرحمن حياوي ، دولة العراق الديمقراطي ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ط٣ ، ٢٠٠٧ .
٢٠- نبيل نعمة الجابري ، التداول السلمي ميزان المصداقية الديمقراطية ، منتديات ستار ، ٢٠٠١ .

ثانيا : القوانين

دستور العراق الدائم الصادر سنة ٢٠٠٥ .